

فتح الباري شرح صحيح البخاري

هذا للفقرة لو أخذت الخمر غوت أمتك وهو عند مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي فعرض عليه الماء والخمر واللبن فأخذ اللبن فقال له جبريل أصبت الفطرة ولو شربت الماء لغرقت وغرقت أمتك ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمتك ويجمع بين هذا الاختلاف أما بحمل ثم على غير بابها من الترتيب وإنما هي بمعنى الواو هنا وأما بوقوع عرض الآنية مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببیت المقدس وسببه ما وقع له من العطش ومرة عند وصوله إلى سدره المنتهى ورؤية الانهار الأربعة أما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر ومجموعها أربعة آنية فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدره المنتهى ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري لما ذكر سدره المنتهى يخرج أصلها من انهار من ماء غير آسن ومن لبن لم يتغير طعمه ومن خمر لذة للشاربين ومن غسل مصطفى فلعله عرض عليه من كل نهر اناء وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل ونهر اللبن نهر جيحان ونهر الخمر نهر الفرات ونهر الماء سيحان وأما أعلم قوله ثم فرضت علي الصلاة تقدم ما يتعلق بها في الكلام على حديث أبي ذر في أول الصلاة والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء أنه صلى الله عليه وسلم لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة وأن منهم القائم فلا يقعد والراكع فلا يسجد والساجد فلا يقعد فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في كل ركعة يصلّيها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص أشار إلى ذلك بن أبي جمرة وقال وفي اختصاص فرضيتها بليلة الإسراء إشارة إلى عظيم بيانها ولذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة بل بمراجعات تعددت على ما سبق بيانه قوله ولكن ارضى واسلم في رواية الكشميهني ولكنني ارضى واسلم وفيه حذف تقدير الكلام سألت ربي حتى استحييت فلا ارجع فاني ان رجعت صرت غير راض ولا مسلم ولكنني ارضى واسلم قوله امضيت فريضتي وخففت عن عبادي تقدم أول الصلاة من رواية أنس عن أبي ذر هن خمس وهن خمسون وتقدم شرحه وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم حتى قال يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة كل صلاة عشرة فتلك خمسون صلاة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة الحديث وسيأتي الكلام على هذه الزيادة في الرقاق وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند النسائي وأتيت سدره المنتهى فغشيتني ضباة فخررت ساجدا فقل لي إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك فذكر مراجعته مع موسى وفيه فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما وقال في آخره فخمس بخمسين فقم بها أنت وأمتك قال فعرفت أنها عزمه من الله فرجعت إلى موسى فقال لي ارجع فلم ارجع قوله فلما جاوزت ناداني مناد امضيت فريضتي

وخفت عن عبادي هذا من أقوى ما استدل به على أن سبحانه وتعالى كلم نبيه محمدا صلى
الله عليه وسلم ليلة الإسراء بغير واسطة تكملة وقع في غير هذه الرواية زيادات راها صلى
الله عليه وسلم بعد سدره المنتهى لم تذكر في هذه الرواية منها ما تقدم في أول الصلاة حتى
ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الأقلام وفي رواية شريك عن أنس كما سيأتي في التوحيد حتى جاء
سدره المنتهى ودنا الجبار رب العزة تبارك وتعالى فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى
إليه خمسين صلاة الحديث وقد استشكلت هذه الزيادة ويأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء
الله تعالى في كتاب التوحيد وفي رواية أبي ذر من الزيادة أيضا ثم أدخلت الجنة فإذا فيها
جناز اللؤلؤ وإذا ترابها المسك وعند مسلم من طريق همام عن قتادة